

الفصل الثاني الجمعية العامة



المادة 05 : تشكل الجمعية العامة للاتحادية الجزائرية للرياضات الكروية من :

- الرؤساء المنتخبين أو الممثلين المفوضين قانونا للرابطات الرياضية الولائية المؤسسة قانونا والمنظمة إلى الاتحادية بانتظام والتي تثبت نشاطا فعليا ودائما لمدة سنة على الأقل .
- الرؤساء المنتخبين أو الممثلين المنتخبين المفوضين قانونا للنوادي الرياضية المؤسسة قانونا والمنظمة إلى الاتحادية والمصنفة في المراتب العشرة الأولى (10) في البطولة أو في أي نظام آخر للمنافسات الوطنية بالنسبة للإتحاديات الرياضية المسيرة للرياضات الفردية.
- الرياضيين السابقين المتوجين بالميداليات بالألعاب الأولمبية أو شبه الأولمبية أو في بطولات العالم كل حسب إختصاصه.
- ممثل عن الرياضيين السابقين المتوجين بالميداليات في بطولات العالم منتخب من طرف نظرائه، في حدود رياضي واحد (1) لكل عشر (10) رياضيين.
- ممثل عن الرياضيين السابقين المتوجين بالميداليات أثناء البطولات العالمية للإختصاصات الرياضية غير الأولمبية المعترف بها من طرف اللجنة الدولية الأولمبية. منتخب من طرف نظرائه، في حدود رياضي واحد (1) لكل عشر (10) رياضيين.
- رئيس الجمعية الوطنية للمدربين أو ممثله، مفوض قانونيا،
- رئيس الجمعية الوطنية للحكام وقضاة التحكيم أو ممثله، مفوض قانونيا،
- ممثل عن الأساتذة الجامعيين الباحثين في اختصاص الرياضات الكروية، منتخب من طرف نظرائه، يثبت كفاءات و مؤهلات في منهجية التدريب الرياضي و/أو نشاطا فعليا ودائما على مستوى الرابطات الولائية أو النوادي الرياضية .
- رئيس الاتحادية الممارس .



- الأعضاء المنتخبين للمكتب الاتحادي للممارسين.

- الأمين العام .

- أمين الخزينة .

- المدير التقني الوطني .



- الرؤساء أو الممثلين المنتخبين المفوضين قانونا للرابطات الرياضية الوطنية والجهوية المؤسسة قانونا والمنضمة إلى الاتحادية بانتظام والتي تثبت نشاطا فعليا ودائما كما هو محدد في القانون الأساسي للاتحادية.

- الممثلين الجزائريين الممارسين المفوضين قانونا والمنتخبين ضمن الأجهزة التنفيذية للهيئات الرياضية الدولية.

- مدربي المنتخبات الوطنية للعب القصير والطويل منتخبين من طرف نظرائهم في حدود مدرب واحد (1) لكل عشر (10) مدربين.

- ممثلي رياضيي المنتخبات الوطنية أكابر للعب القصير والطويل منتخبين من طرف نظرائهم في حدود رياضي واحد (1) لكل عشر (10) رياضيين.

- ممثلات رياضيات المنتخبات الوطنية أكابر للعب القصير والطويل منتخبات من طرف نظرائهن في حدود رياضية واحدة (1) لكل عشرة (10) رياضيات.

- ممثل الرياضة العسكرية.

كما يشارك في أشغال الجمعية العامة بصوت استشاري الممثلون الآتي ذكرهم:

- مسؤولو المصالح التقنية والإدارية الدائمة المنصوص عليهم في القانون الأساسي،

- مسؤولو المراقبة الطبية الرياضية.

أثناء الدراسة والتصويت على الحصيلة الأدبية والمالية للاتحادية. يشارك رئيس الاتحادية الممارس والأعضاء المنتخبون لمكتب الاتحادية الممارسون في أشغال الجمعية العامة بصوت استشاري.

أثناء الجمعية العامة الانتخابية لنهاية العهدة، يكون الرئيس وأعضاء المكتب الاتحادي

المنتهية عهدتهم، قابلين للانتخاب ومصوتين، وفقا لأحكام المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم



14-330 المؤرخ في 4 صفر عام 1436 الموافق 27 نوفمبر سنة 2014 المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.



يكون رؤساء الاتحاديات السابقون، قابلين للانتخاب ومصوتين.
يجب على كل ممثل منتخب المنصوص عليه في هذه المادة أن يكون قد مارس فعليا سنة واحدة (1) على الأقل على مستوى النادي الرياضي أو الرابطة، على حسب الحالة، و/أو أنجز مشروع بحث علمي في ميدان التدريب الرياضي، بالنسبة للأساتذة الجامعيين الباحثين.

